

تم الانتهاء في ٣ / ٢ / ٢٠١٦ من المهمة العلمية للجنة التخصصية التي يترأسها العاملة المساعدة بالجامعة، التي يندرج تحتها كلية التربية الأساسية بالجامعة.

الحادية عشر

الطبقة الثالثة

يشكل المطردان الجريمة عملياً استئنافية عمل اصليلات اصطبار وتحضر لا سمات التسيبي  
تقزم بها المؤسسة على قرارها في المعرفة التقنية لج . ي . ه . ش . وتكسوون  
اختصاصات الجريمة المطلوبة تشكلاً هرموميًّا في وعيه مفعولة تلتف حوله ، الانتقامية وتدبر  
جزءاً لا يتجزء منها

الدورة الأولى

تلتزم المؤسسة ببيان تسلم للمؤسسة مقابل المساح لغيرها بالاصطدام بحجب  
الاتجاهية بنسبة ٥٣٪ من الأسطول المصطدام أو منتجاتهاها ويجعل للهروب شراء هذه المديونية  
أو جزء منها وتفادي المصارف التي يتفق عليها مع المؤسسة

النحو والصرف

## النادرة الخامسة

= س = س = س = س =

تلتزم المؤسسة بتوظيف يمكّن على قواها شريلة الإيقاع عن ٤٠٪

مجموع العاملين المغير ماهرين كما وتلتزم المؤسسة بالسماح لها لا يزيد عن اثنين من اليائسين على نحو كل سفينة كتمانين عن المسئلة وهي حالة كونهم من المقرين فللمؤسسة استخدما هم وفق عقود خاصة تتاسب لهم محلاتهم الفنية .

النادرة السادسة

= س = س = س = س =

فيذل المؤسسة جهودها للحصول على مقاعد دراسية أو تدريبية في المعاهد والجامعات ودورات الدراسات العليا

النادرة السابعة

= س = س = س =

تلتزم المؤسسة بالقيام بصلوات الاستخارات وتحضر الالساك في قواربها وتروي كافسة

المبالغ الازدية لتنفيذ هدفها للمطالبات ووجه المطالبات الاخرى لمنها المفترض على حسابها

النادرة الثامنة

تلتزم المؤسسة بدفع المتصروفات الملازمة للسيارات بصلوات الاستخارات لا يزيد لمقدارها  
تسبيبه غيرها شرعاً تلتزم بذلك بحضور رئيس من قبل مثل المؤسسة والمعاهدة على الباطن

النادرة التاسعة

= س = س = س =

تلتزم المؤسسة قبل تقييد صلوات الاستخارات ب تقديم برياق صلوات بلا صلوات للجنحة  
الصلوات المشتركة المصادر قى عليه ولتنتهي المدعية بتقديم خارطة للتجدد به مخالقها الصيد وتأسسه

البحوث العلمية حول مخالقها الصيد لتسهل صلوات الصيد :

النادرة العاشرة

= س = س = س =

إـ<sup>١</sup> في حالة تسويف المدعى لا يكتفى من تسويفها ببيانها يصر على اتفاق

على حكميته المطرد عليه الشرف شهوده بالطرق الوردية .

بـ<sup>٢</sup> فإذا لم يتم حسم المخلاف بين الحكميته بفرض الحال فعلى حكميتن اثنين ينتخب كل

جانب حكم واحد منها وعلى حكم ذات ينتخب من قبل الحكمي الأولين قبل البابا شرم بالحكم ويتم تحديد الحكم خلال ثلاثة يوماً من تاريخ الطلب المعنوي الوارد إليه من

الجانب الآخر فإذا لم يرض أحد الطرفين اختياره

ذلك الصدد يسمى الأمين العام للاتحاد العربي لمنتجي الأسماك، وإذا لم يستطع  
الحكمان الإتفاق على انتخاب الحكمان الناتلتين خلال ثلاثة من تأسيس آخر الحكمان  
سماه الأمين العام للاتحاد العربي لمنتتجي الأسماك.

المادة الخامسة عشر

=

يكون على الاتفاق الثاني المعمول اعتباراً من تاريخ التوقيع عليه

حرر هذا الإتفاق في بغداد في تاريخ ٤/٨/١٩٧٢ وينسختين أصلتين باللغة العربية

عبد العزيز جعفر الوسي  
وزير الصناعة والتخطيط والمالية  
عن حكومة الجمهورية اليمنية يقرatrice  
الشعب

لطيف نصيف جاسم  
وزير الزراعة والاصلاح الزراعي  
من حكومة الجمهورية العراقية